

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

أي ومثله المغني فإنه اعتمد في نهايته العفو مطلقا وإن كثر وتعمد ولم يقيده بالطاهر وكذا أطلق في شرح نظم الزبد له وقال تلميذه القليوبي لا يضر ولو كان نجسا وكثيرا وأمكنه الاحتراز عنه بنحو إطباق فمه مثلا اه قوله (وفيه نظر) فيه أمران الأول أنه ينتجه أنه لا يضر القليل الحاصل بغير اختيار م ر والثاني أنه هل يجب غسل الفم منه حينئذ فورا أو يعفى عنه فيه نظر وقد جزم بعضهم أي الخطيب في شرحه بوجوب الغسل فورا فليراجع فإن كان منقولا فذاك وإلا فلا يبعد العفو نعم إن تعمد فتح فيه ليدخل ففي العفو على هذا نظر سم على حج أقول الأوجه وجوب الغسل وإن لم يكن منقولا إذ لا تلازم بين عدم الفطر ووجوب الغسل ع ش قوله (وهو كذلك) وفاقا للنهاية والمغني قوله (فإن تعمد به بأن فتح فاه عمدا الخ) ولو فعل مثل ذلك وهو في الماء فدخل جوفه وكان بحيث لو سد فاه لم يدخل أفطر لقول الأنوار ولو فتح فاه في الماء فدخل جوفه أفطر وفيه أي الأنوار لو وضع شيئا في فيه عمدا أي لغرض بقرينة ما يأتي وابتلعه ناسيا لم يفطر ويؤيده قول الدارمي لو كان بفيه أو أنفه ماء فحصل له نحو عطاس فنزل به الماء جوفه أو سعد لدماغه لم يفطر ولا ينافي ما يأتي من الفطر بسبق الماء الذي وضعه في فيه أي لا لغرض لأن العذر هنا أظهر شرح م ر اه سم قوله (إن قل عرفا) وظاهر كلام الأصحاب عدم الفرق وهو الأوجه نهاية ومغني أي بين القليل والكثير سم وع ش .

قوله (وقصبتها أنه لا فرق الخ) اعتمده النهاية والمغني قوله (وبه صرح جمع متقدمون الخ) أفتى به شيخنا الشهاب الرملي أيضا سم على بهجة وفي العباب الجزم بالفطر في هذه الحالة ع ش وتقدم عن فتاوى ابن زياد ما يوافق قوله (وكذا إن أعادها الخ) أي وإن توقفت إعادتها على دخول شيء من إصبعه ع ش قوله (كما قاله البغوي الخ) اعتمده النهاية والمغني قوله (لاضطراره إليه) أي إلى الإعادة والرد قوله (الذي أخذ منه الخ) نعت للتشبيه المنفي الذي تضمنه قوله وليس هذا كالأكل جوعا قوله (وأنه الخ) عطف على العفو قوله (بما يترتب عليه) أي من الإعادة قوله (في ذلك) أي الترخص وعدم الفطر بها وفي بمعنى الباء قوله (والثاني أقرب الخ) قد يقال بل الأول أقرب وقياس ما ذكر على لسان عليه ريق محل تأمل أما بالنسبة للغسل فواضح الفساد إذ الريق لا يجب غسله وأما بالنسبة لضرر العود فلأن ما ذكر بخروجه صار كالأجنبي لوجوب غسله بخلاف الريق ألا ترى أنه لو تنجس ضر بلعه وإن لم يخرج من الفم لصيرورته كالأجنبي والحاصل أن الذي ينتجه في هذه